

وسائل الشيعة

[63] 13 - باب ما يستحب أن يقرأ في نوافل الزوال وما يقال بعدها (7353) 1 - محمد

بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبد الله بن الحسين الطويل عن أبي داود المنشد عن محسن الميثمي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال يقرأ في صلاة الزوال في الركعة الأولى الحمد وقل هو الله أحد وفي الركعة الثانية الحمد وقل يا أيها الكافرون وفي الركعة الثالثة الحمد وقل هو الله أحد وآية الكرسي وفي الركعة الرابعة الحمد وقل هو الله أحد وآخر البقرة " آمن الرسول " (2) إلى آخرها وفي الركعة الخامسة الحمد وقل هو الله أحد والخمس آيات من آل عمران " إن في خلق السماوات والأرض " إلى قوله " إنك لا تخلف الميعاد " (3) وفي الركعة السادسة الحمد وقل هو الله أحد وثلاث آيات السخرة " إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض " إلى قوله " إن رحمة الله قريب من المحسنين " (4) وفي الركعة السابعة الحمد وقل هو الله أحد والآيات من سورة الأنعام " وجعلوا شركاء الجن " إلى قوله " وهو اللطيف الخبير " (5) وفي الركعة الثامنة الحمد وقل هو الله أحد وآخر سورة الحشر من قوله " لو أنزلنا هذا القرآن على جبل " (6) إلى آخرها فإذا فرغت فقل (7) اللهم مقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على دينك ولا تنزع قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب سبع مرات ثم تقول أستجير بالله من النار سبع مرات.

الباب 13 فيه أحاديث 1 - التهذيب 2: 73 /

272. (1) البقرة 2: 255 - 257. (2) البقرة 2: 285 - 286. (3) آل عمران 3: 190 - 194.

(4) الأعراف 7: 54 - 56. (5) الأنعام 6: 100 - 103. (6) الحشر 59: 21 - 24. (7) في هامش

الأصل عن نسخة: قلت (*)